هل الوجه فيسات تعتبر من ذوات الأرواح ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل هل التعابير الموجودة في اغلب البرامج والتي تكون على شكل وجه او رسم انسان هل هي من رسم ذوات الارواح؟ ويحرم استخدامها؟ الحمد لله - 00:00:00

الصواب عندي ان شاء الله تعالى انها تأخذ حكم التصوير لانها ظاهرة في خلقة الانسان بل هي معبرة عن تصرفات الانسان باحوال وجهه ما بين فرح وما بين باك وما بين اه يعني متأمل وما بين مستح - 00:00:24

وما بين ضاحك وما بين غاضب وغير ذلك فلذلك ايها الاخوان لا ارى والله اعلم ارسالها او اعتمادها لان ارسالها يعتبر من نشر التصوير ومن نقل التصوير والاصل المتقرر عند العلماء في باب التصوير انه على اصل التحريم - 00:00:44

الا فيما خصه النص في دائرة الظرورة او الحاجة الملحة فاذا كان التصوير للظرورة او الحاجة الملحة كتصوير التعريف بالنفس او تصوير المجرمين او تصوير البطاقات او نحوها مما تتوقف عليه - 00:01:05

مما يتوقف عليه قيام حياة الانسان فهذا لا بأس به لان المتقرر عند العلماء ان الحاجة منزلة منزلة الضرورة عامة كانت او خاصة ولان المتقرر عند ان الضرورات تبيح المحظورات والمتقرر عند العلماء ان الضرورات تقدر بقدرها - 00:01:23

واما تلك المسماة بالفيسات وهي عبارة عن وجوه عن وجوه تعبيرية من رآها فانما يرى وجه ابن ادم لكنه ليس بالتخطيط الدقيق الذي يحمل كل تصاريف وجه ابن ادم لكنها تعتبر صورة - 00:01:44

صورة لان فيها اغلب التخطيط فيها العينان وفيها الانف وفيها الفم وفيها الاسنان احيانا وفيها عبارات الغضب وفيها عبارات الفرح وفيها عبارات الهم والتفكير والتأمل والحياء وغيرها كل ذلك مما يتعلق ببني ادم فلا جرم انها صورة من يعني فلا جرم انها تأخذ حكم تصوير ذوات الارواح - 00:02:00

فتدخل تحت عموم الادلة الدالة على حرمة تصوير ذوات الارواح وعلى عقوبة فاعله وعلى الوعيد الشديد في في الاخرة على من صور صورة في هذه الدنيا ولا اقل من ان يورث ذلك شيء من الشبهة عند اصحابها. ومع كون الشبهة موجودة فالانسان ينبغي له ان يتقي - 00:02:23

هذه الامور المتشابهة هذا اذا لم يترجح له التحريم فلا اقل من ان تكون من الامور المتشابه التي يعمل فيها الانسان بقول النبي صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه - 00:02:47

وبقوله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك لكن الارجح عندي هو التحريم لانها تعتبر داخلة في مسمى التصوير والقول الحق ان التصوير كله بمختلف اجناسه وتباين اشكاله سواء ما كان منه بالنحت او بالرسم - 00:03:01

او بالتصوير بالالة الفوتوغرافية كل ذلك محرم لا يجوز والله اعلم - 00:03:21